

هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠٢٤

رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ فى شأن مزاولة مهنة الصيدلة؛
وعلى قانون إنشاء هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
الدواء المصرية ؛

وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات بموجب المذكرة المؤرخة
٢٠٢٤/٥/١٣ بشأن الموافقة على وقف قبول طلبات تراخيص مخازن الأدوية لمدة
ستة أشهر نظراً لكثرة أعداد المخازن بمختلف المحافظات وتغطيتها كافة احتياجات
المؤسسات الصيدلانية المختلفة، ولحين الانتهاء من إعداد تنظيم متكامل للاشتراطات
الصحية الخاصة بالتراخيص والتفتيش على مخازن الأدوية ووضع آلية للتراخيص
الجديدة للمخازن حرصاً على الوصول لتطبيق متطلبات منظمة الصحة العالمية ؛
ولصالح العمل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يوقف بصفة مؤقتة لمدة ستة أشهر قبول طلبات تراخيص مخازن أدوية جديدة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به من تاريخ نشره ، ويلغى كافة ما
يخالفه من قرارات .

تحريراً فى ٢٠٢٤/٥/١٦

رئيس هيئة الدواء المصرية

د / على الغمراوى